

عدة الباحث | شرح الشيخ عبدالرحمن العجلان | 31- باب

التعصيب 2

عبدالرحمن العجلان

للله رب العالمين والصلوة والسلام على نبينا محمد وعلى الله وصحبه اجمعين وبعد تقدم لنا شيء من احكام العصبة وان العصبة نوعان عصبة في نسب وعصبة بسبب والعصبة بالنسب ثلاثة انواع - [00:00:00](#)

عصبة بالنفس وعصبة بالغير وعصبة مع الغير والعصبة بالنفس هم جميع الوارثين من الرجال ما عدا الزوج والاخ وعصبة بالغير البنات مع الابناء وبنات الابن مع اخوانهن اوبني اعمامهن - [00:00:41](#)

الذين هم في درجتهم او انزل منهن ان احتجنا اليه والاخوات الشقائق مع الاخوة الاشقاء والاخوات لاب مع الاخوة لاب العصبة بالغير اربعة اصناف البنات وبنات الابن والاخوات الشقائق والاخوات لاب - [00:01:38](#)

والعصبة مع الغير هن الاخوات الشقائق مع البنات او مع بنات الابن والاخوات لاب مع البنات وبنات الابن والاخوات ان تكون بنات فهن معهن معيضات هؤلاء العصبة بالنسب يعني بالقرابة - [00:02:20](#)

والعصبة بالسبب هم المعتق وورثته المتعصبون بانفسهم لا بغيرهم ولا مع غيرهم المؤلف رحمه الله يسأل يقول اذا اجتمع عصبة بنسب وعصبة بسبب فمن يقدم وما هو ترتيب العصبة بالسبب - [00:03:09](#)

وما هي القواعد التي تبني عليها غالب احكام الارث بالولاء اجاب رحمه الله بقوله اذا اجتمع عصبة بنسب وعصبة بسبب قدم العصبة بالنسبة لان النسب اقوى من الولا وقد تقدم - [00:03:46](#)

ذكر جهات التعصيب الستة واجهة الولاء هي اخوها ولنمثل لذلك بمسألة القضاة وهي انه اشتري ابن واخته اباها فعتق عليهما لان الاب اذا اشتراه احد من اولاده عتق في الحال - [00:04:18](#)

ما يحتاج الى ان يعتقه بمجرد ما يدخل في ملكه يعتق في حق الابوة فعتق عليهما ثم ملك الاب قنا فاعتقه ثم مات الاب ومات العتيق بعد ذلك فلمن ميراث العتيق؟ فميراث العتيق للاب دون اخته - [00:04:56](#)

لكونه ابن معتق لا لكونه معتق معتقد ان جهة البنوة مقدمة على الولا وتسمى هذه المسألة مسألة القضاة لانه اخطأ فيها اربع مئة من القضاة يعني شركوا بين الابن والبنت في الميراث وهذا خطأ - [00:05:29](#)

لان الاب اذا اشتراه ولدها الذكر والانثى عتق عليهما الاب بعدما عتق اشتري رقيق ثم اعتقه ثم مات الاب قبل عتيبة ثم مات العتيق بعد ذلك. من يرثه عندنا ابن معتق - [00:06:05](#)

ومعتقد معتقد وبنت معتقد معتقد يعني الولد الابن والبنت اعتقو اباهم وابوهم اعتق هذا الرقيق فيدلون عليه بجهتين من جهات الولاء من جهات التعصيب اذا قلنا ابن معتق الاخت ما تشارك - [00:06:52](#)

بنت المعتق ما لها شيء لان الميراث لعصبة المعتق المتعصبون بانفسهم لا بغيرهم والبنت بغيرها وعندنا جهة سادسة هي معتقد معتقد والاخت مثله معتقد معتقد فجاوزوا اليك لتحكم بينهم الابن والبنت - [00:07:46](#)

الابن يقول انا ابن معتقد وهذي اختي بنت انا ابن معتقد وهذه بنت معتقد فانت تقول الميراث لابن المعتقد دون بنت المعتقد ذهبوا لغيرك من قضاة المسلمين وقالوا له قال الابن - [00:08:26](#)

اخطأ في التعبير قال انا معتقد معتقد قالت البنت انا معتقدة معتقد وقال القاضي الميراث بينكم معتقد معتقد معتقد معتقد الميراث

بینهم لان کلاهما معتق فالميراث بینهم بالسویة لا يمیز واحد على الآخر ما دام مشترکین في العتق بالنصف - 00:09:04
الولاء لهم مناصفة وقالوا كيف هذا الخلاف الاول قال الميراث لك دون اختك والثاني قال الميراث بينك وبين اختك بسبب سؤالهم
هذا الاختلاف الاول قال انا ابن معتق والثانية قالت البنت انا بنت معتق. قال بنت المعتق ما لها شيء. ذهبوا الى القاضي الآخر -

00:09:39

فقال الذکر انا معتق معتق انا اعتقت ابی وابویا اعتق هذا والبنت قالت انا معتقة معتق. انا معتقة سید هذا وهذا شيء اعتق هذا
الرقيق الذي عتق قال الميراث بینکما لان كل واحد منکم هو - 00:10:15
معتق معتق ذهبوا الى قاظ ثالث يعرض عليه اختلاف القاضيين وقال اشرحوا لي وظعكم قالوا هذا الذي عندنا ما زدنا ولا نقصنا قال
اذا اخطأتم انت في عرض مسألكم على القاضي الثاني - 00:10:43

فهمما يدلیان بالنسبة لهذا الرقيق المعتق في جهتين من جهات الولاء جهة البنوة والبنت ما تشارك جهة الولاء والبنت تشارك بقی عندنا
الاختلاف في الجهتين ايهما نأخذ بها البنت تقول خذوا - 00:11:12
خذوا بجهة الولاء نقول لا جهة الولاء هي اخر جهة اول جهة البنوة ثم الجدود والاخوة ثم بنو الاخوة ثم العمومة ثم الولاء فاذا
أخذنا بجهة البنوة سقطت - 00:11:47

البنت لانها ما ترث من معتق ابیها ويأخذ الميراث الابن فقط. اما ترتيب العصبة بالنسبة بالسبب وجهاتهم واحکامهم فکی العصبة
بالنسب كالعصبة بالنسب جاءك اثنان يقول احدهم انا اب معتق - 00:12:17
والآخر يقول انا جد معتق واخرين احدهما يقول انا ابن معتق والآخر يقول انا اخ معتق لمن الميراث للابن للاب او للجد للاب لانه مقدم
المسألة الثانية للابن او للآخر - 00:13:01

للابن مسألة ثالثة اخر يقول انا اخ معتق والآخر يقول انا عم معتق لمن الميراث لأخي المعتق مسألة أخرى يقول انا ابن اخ معتق
والثاني يقول انا عم معتق واحد يقول المعتق عمي - 00:13:38
والآخر يقول انا عم المعتق وما علمت ان عم الرجل يصن ابیه ويقول انا عم المعتق والثاني يقول انا المعتق عمی ولمن تعطی المال؟
ابن الاخ لان جهة بنو الاخوة - 00:14:25

مقدمة على العمومة اخر يقول انا اخ معتق اخوه من الاب والثاني يقول انا ابن اخيه الشقيق لمن الميراث الاخ لاب لان درجة اقرب
الاخ لاب مقدم على ابن الاخ الشقيق. اخر - 00:14:50

مسألة يقول انا عم المعتق والثاني يقول انا عم ابی المعتق لمن الميراث يا عمی المعتق وهکذا ترتيب العصبة الشباب كترتيب
العصبة واما القواعد التي تبني عليها غالبا احكام الارث - 00:15:28
الاولى لا ميراث لعصبة عصبات المعتق الا ان يكونوا عصبة لعصبة عصبات المعتق الا ان يكونوا عصبة لعصبة المعتق مثل
ذلك يقول اذا تزوجت المعتقة من غير قبيلتها - 00:16:15

باجنبي يعني من غير بنی عمومتها فاتت منه بولد فابنها عصبتها وعصبات ابنها اجانب منها ليسوا لها بعصبة فلو مات ابن المعتقة
بعدها من عن ابیه مثلا ثم مات عمه ثم مات عتیقها عنهم فميراثها - 00:17:01

لاقرب عصباتها لا لعصبة ابنها لان الولاء لا يورث ایضا ذلك امرأة اعتقت رقيقة عتیقها هذا لمن؟ میراثه ما له ولد ولا والد ولا قريب
ميراثه لها اليں كذلك هي معتقة - 00:17:32

لکنها ماتت هي ولها ولد وولدها هذا له اب وهي نفسہ لها اب لو مات العتیق في حیاة ابنها لمن يكون میراثه لابنها لكن ابنها مات
بعدها من يرثه ابوه مات عتیق الام - 00:18:03

فجاء ابو ابنها يريد المال يقول انا عصبت الوارث لو كان موجود لكنه مات وجاء ابوها يقول انا عصبة المعتقة كلمة الميراث لابي الولد
او لابي الام يا ابی الام - 00:18:41
لأنه عصبة معتقة. وهذا عصبة عصبة معتقه مثال اخر ماتت المعتقة اول ولها ابن وابنها له ابن ومات ابن المعتقة ثم مات المعتق وجاء

ابن ابن المعتقة وجاء ابوها الولد الصغير يقول انا ابن ابن معتقة - [00:19:12](#)
والشيخ الكبير يقول انا ابو معتقة هل من الميراث ابن الابن لانه عصبة للمعتقة مقدم لا ميراث لعصبة عصبات المعتق الا ان يكونوا عصبة للمعتق فابن الابن هذا عصبة للمعتق - [00:19:57](#)

يعني عصبة لابن المعتقة وعصبة للمعتقة نفسها لانه ابن ابنها مقدم على ابيها واضحة هذى لا ميراث لعصبة عصبة المعتق الذي هو ابو ابن المعتقة وعصبته لكن لا ميراث له - [00:20:30](#)
لانه ليس عصبة للمعتقة الا ان يكونوا عصبة للمعتقة كابن ابن المعتقة لانه عصبة في عصبة المعتقة وعصبة للمعتقة نفسها. ابو زوج المعتقة ابو ابنها مات العتيق عن زوج المعتقة - [00:20:56](#)

الذى هو والد ابن المعتقة وهو ابن عم للمعتقة جاء يقول المعتقة زوجتي والمعتقة بنت عمى وابن المعتقا الذى هو العاصم للمعتقة ابني فانا ادلي بثلاث جهات بايها تورثه او تطرده بالجميع - [00:21:28](#)

يقول اما بكونك اب لابن المعتقة فلا شيء لك واما بكونك زوج للمعتقة فلا شيء لك واما بكونك ابن عم للمعتقة فخذ المال كله لانك عصبة للمعتق. القاعدة الثانية لا ميراثا - [00:21:58](#)

لمعتق عصبات المعتق الا من اعتق اباه او جده لا ميراث لعصبة عصبات المعتق لا ميراث لمعتق عصبات المعتق الا من اعتق اباه او جده مثل الرجل هذا اعتقه زيد ومات زيد - [00:22:26](#)

فجاءنا شخص يقول انا ما اعتقت زيد الذي هو المعتق وانا اعتقت اخاه اعتقاد وانا معتق لعصبة المعتق يقول انا معتق لا لم اعتق المعتق وانا اعتقت عصبة اعتقت اخاه فاراد الميراث هل له ميراث - [00:23:12](#)

لا اقول انت اعتقت عصبة المعتق فلا ميراث لك لانك ما اعتقت المعتق وانا اعتقت عصبته اخاه او عم او ابن عمه شيء اخر يقول انا اعتقت انا عصبة عصبة المعتق - [00:23:49](#)

انا اعتقت والد المعتق الذي اعتق هذا الرقيق يقول هذا اعتقه محمد وانا ما اعتقت محمد لان محمد ولد في الحرية لكن اعتقت والدة فانا اريد المال نقول نعم هو نصيبك هو حرق - [00:24:28](#)

لأنك اعتقت والد المعتق واضح الفرق بين هذى والتي قبلها التي قبلها يقول انا اعتقت اخا المعتق يقول المعتق ما اعتقه احد حر لكن انا اعتقت اخاه نقول لا نصيب لك - [00:25:05](#)

الثاني يقول انا ما اعتقت المعتق لكنى اعتقت والدة فانا اعتقت والد المعتق والا المعتق من اصله حر ولد في الحرية قال لاحد لكنى اعتقت اباها نقول نعم لك فضل - [00:25:34](#)

ملك الميراث وهذا معنى قول المؤلف رحمة الله لا ميراث لمعتق عصبات المعتق الا من اعتق اباه او جده يقول انا ما اعتقت المعتق ولا اعتقت اباه لانهم كلهم ولدوا في الحرية - [00:25:55](#)

لكن اعتقت جدة او اعتقت ابا جده او اعتقت جد جده هؤلاء كلهم سلسلة الجد الشيخ الكبير انا اعتقته لكن هؤلاء الاولاد تسلسلاً ما اعتقت احدا منهم لانهم ولدوا في الحرية نقول نعم لك فضل لانك اعتقت اصلهم - [00:26:20](#)

بخلاف من يقول انا اعتقت اخا المعتق نقول لا فضل لك الا على اخي المعتق اما المعتق هذا الاخير ما لك عليه فضل ما اعتقت من اعتقه ولا اعتقت ابا من اعتقه ولا اعتقت جده من اعتقه - [00:26:51](#)

لا ميراث لمعتق عصبات المعتق. فمثلاً محمد اعتق بكر وبكر والد علي وعلى اعتق صالح ففي هذه الحال يرث لانه اعتق والد المعتق والد من اعتق والد المعتق او اعتق جد المعتق ورث - [00:27:18](#)

ومن اعتق اخا المعتق فلا يرث الصورة الاخرى محمد اعتق علي وعلى شقيق بكر الذي اعتق صالح وفي هذه الحال لا يرث محمد شيء. لأن محمد اعتق علي وعلى شقيق - [00:27:53](#)

بكر المعتق بخلاف الثاني يا محمد اعتق بكر وبكر والد علي وعلى خالد علي يرث في هذه الحال واما محمد اعتق علي وعلى شقيق بكر وبكر اعتق فلا ميراث القاعدة الثالثة - [00:28:16](#)

لا يرث النساء بالولاء الا من اعتقنا او اعتقده من اعتقنا لا يرث النساء بالولاء الا من اعتقنا او اعتقده من اعتقنا متى ترث المرأة بالولاء؟
نقول اذا اعتقت او اعتقدت من اعتق - 00:28:42

واما اذا كانت بنت معتق اخت معتق فلا ترث بنت ابن معتق لا ترث الا اذا اعتقدت او اعتقدت من اعتق جاءت امرأة وقالت ان
والدي اعتق هذا - 00:29:11

الرجل الذي مات بالامس فانا اريد ميراثه لاني انا بنت معتق ماذا نقول لها؟ ليس لك شيء قالت انا اعتقدت هذا الرقيق. كان في رقي
واعتقدته فانا اريد ميراثا اقول نعم انت صاحبة نعمة - 00:29:36

جاءت الاخرى قالت انا لم اعتق هذا وانما اعتقدت من اعتقه. نقول نعم لك ميراث فلا يرث النساء بالولاء الا اذا اعتقن او اعتقن من
اعتق يقول ومن امثلة القاعدة المذكورة ما الغزه بعضهم - 00:29:58

المسلمين انظروا لحالتي وافتني بالصحيح واسمع مقالي مات زوجي وهمني فقد بعلي كيف حال النساء بعد الرجال صير الله في
حشايا جنينا لا حرام بل بوطه حال فلها النصف ان اتيت بانثى - 00:30:23

ولي السمن ان يكن من رجال ولني الكل ان اتيت بميته هذه قصتي ففسر سؤالي يقول هذا الميت مات وهو زوجي وانا حامل منه فان
وضعت ذكرها فليس لي الا الثمن - 00:30:52

وان وضعت انشي فليالنصف وان وضعت ميت فلي الكل وهي زوجة كيف حالها وظحها المؤلف رحمه الله وتفسير اللغز المذكور ان
هذه المرأة اشتترت عبدا واعتقدته وتزوجت به ثم مات عنها وهي حبلى - 00:31:19

هذا هو قصتها هذه امرأة اشتترت رقيق في ملكها ما يصح ان تتزوجه وهو رقيق لها فاعتقدته وخطبها وتزوجها وصار زوجها وبعد
عرسهما مات بعدها حملت بنطفة فهي تقول ان ولدت ذكر - 00:31:51

فماذا يكون ميراثها؟ لها الثمن لأن ابن الميت يأخذ الباقي هي زوجة تأخذ الثمن والباقي سبعة من ثمانية للابن وان ولدت بنت هل
البنت يكون النصف بنت الميت وللزوجة الثمن - 00:32:24

والباقي ثلاثة تأخذها بصفتها لها النصف اخذت واحد من ثمانية وثلاثة من ثمانية. فاخذت اربعة من ثمانية النصف لانها اتت بانثى
والانثى لا تعصب وانما اخذت نصيبها من ابيها النصف - 00:32:53

وان اتيت بميته لانها تقول بشروني ان كان ميت فهو احب الي حملها يحب ان يموت لانه ان مات انفرد بالميراث يأخذ الثمن تأخذ
الربع الرابع بصفتها زوجة وتأخذ ثلاثة من اربعة بصفتها - 00:33:16

معتقدة وهي كأنها تسأل القابلة لعله ميت حتى تأخذ الميراث كله اذا اجتمع في شخص جهة تعصي او وجهتا فرض او جهة تعصي
وفرض فهل يرث بها او لا اذا اجتمع في شخص جهة تعصي - 00:33:42

ورث بالجهة المتقدمة اذا اجتمع فيه جهتا تعصي ورث بالجهة المتقدمة فقط لأن يكون ابن معتق ومتعدقة الابن جاء يقول والدي
اعتق هذا المتوفى ويقول انا اعتقدت معيقة الصورة السابقة عندنا ابن اعتق ابا - 00:34:26

ثم الاب ملك ريقا واعتقده ثم مات الاب اولا ثم مات العتيق اخيرا فجاء الولد يقول انا ارث بجهتين جهة البنوة ابي اعتق هذا الرجل
ويقول في الجهة الثانية انا اعتقد من اعتقه - 00:35:29

وبايهمما يرث ان ورث بالجهة الاولى انفرد بالميراث وحده وان ورث بالجهة الثانية شاركته اخته السابقة وبايهمما يرث قد يذهب الى
من فيه رحمة الاناث ورغبة في تشریکهن في شرك اخته معه ويقول لكم اعتق - 00:36:00

من اعتق هذا المتوفى لكن الصحيح انه يرث بجهة البلوة ولا يرث بجهة الولا جهة البنوة مقدمة على جهة الولاء لمن اعتق واذا اجتمع
فيه جهة فرض وتعصي فيرث بهما جميعا - 00:36:34

جهة فرض وجهة عصي يرث بالفرض ويرث بالتعصي ولا يقال يحجب احدهما الاخر مثل رجل تزوج ابنة عمه تزوج ابنة عمه فماتت
عنه فقط فيرث بالزوجية ويأرث بالتعصي لانه ابن عم هالك - 00:37:09

عن بنت واب الاب يرث بالفرض ويرث بالتعصي يرث بالفرض السادس بوجود الفرع الوارد ويأخذ الباقي هلا كهالك عن بنت وجد

البنت النصف وللجد السادس فرضاً ويأخذ الباقي تعصيماً ومن أمثلة هذه قول - 00:37:44

السائل ثلاثة أخوة لاب وام وكلهم الى خير فquier يعني في حاجة فحاز الاكابران هناك ثلثا وبقي المال احرزه الصغير ثلاثة اخوة اشقاء من ام واب مات عنهم امرأة الكبير اخذ السادس - 00:38:25

والكبير الثاني اخذ السادس والصغرى اخذ الثلثين ما قصتها نعم الصغير هو الزوج اخذ النصف بالزوجية وشارك اخوته في النصف الآخر تعصيماً لكونهم ابناء عم واخذ ثلث النصف الثاني ماذا يكون السادس - 00:39:01

مع النصف الاول يكون له الثلثين ولاخوته لكل واحد سدس لانه اخذ النصف فرضاً واخذ ثلث الباقي تعصيماً وصار له الثلثان وتفسيره ان ثلاثة اخوة اشقاء تزوج احدهم بنت عمهن فماتت عنهم - 00:39:37

بل الزوج النصف والباقي لهم جميعاً ورؤوسهم ثلاثة فله ثلث الباقي مع النصف فيكون ثلثان والمسألة تصح من ستة ولاخوانه الثالث يا اخوازي لكل واحد سدس وله ثلاثة من ستة - 00:40:04

واما اذا اجتمعوا فيه جهتاً فرض فيرث بهما ان لم تحجب احداهما الاخر فان حجبت احداهما الاخر ورث بالحاجة دون المحجوبة ويتصور هذا في نكاح المجرم وفي الوطء بشبهة ومثاله في نكاح المجرم - 00:40:24

لو خلف امه وهي اخته في نكاح المجرم يأتي يقول هذه المتوفاة امي وهي اختي انا اريد الميراث الامومة واريد الميراث بكون ابنا لها وبكون اخا لها وذلك كأن ينكح الرجل ابنته. فتحجب من ابها ولد - 00:40:53

اما تكون صلة قرابتها لهذا الابن هذا ابها وهو ابن ابها فهو اخوها من الاب ومثل ذلك لو نكح الاخ اختاه فانجبت ولد وهذا في نكاح المجرم لانهم لا يتحاشون عن المحارم - 00:41:25

فانجبت ولد فهذا الولد يكون ابها ويكون ابن اخ فهو يعصيها من جهتين فاحدهما تحجب الاخر. لان الابن مقدم على ابن الاخ ويرث بكونه ابنا ويتصور هذا لو كان في - 00:41:54

الانجاب في حال المجرمية ثم اسلموا وتحاكموا اليها نعطيها بهذا الصورة. يقول رحمة الله الىكم قسم الورثة بالنسبة الى الارث بالفرض او التعصي و قال ينقسمون الى اربعة اقسام - 00:42:24

القسم الاول يرث بالفرض فقط لا يمكن يكون عصيها وهم الام وولادها يعني الاخ لام والاخت لام والزوجان والجدتان من قبل الاب ومن قبل الام هؤلاء لا يرثون الا في الفرض - 00:42:50

القسم الثاني يرث بالتعصي فقط وضاربthem كل عصبة بنفسه غير الاب والجد لهم احكام اخرى هؤلاء لا يرثون الا بالتعصي فقط وهم الابن وابن الاب وان نزل والاخ الشقيق - 00:43:17

والاخ لاب وابن الاخ الشقيق وابن العم الشقيق والعم لاب وابن العم الشقيق وابن العم لاب والمعتق والمعتقة اثنى عشر لا يرثون الا بالتعصي فقط القسم الثالث يرث بالفرض تارة - 00:43:46

وبالتعصي تارة ويجمع بينهما تارة وهم اثنان الاب والجد. مثال ذلك هلك هالك عن اب المال لمن نلعب ورثة بالتعصي فقط وبالفرض تارة هلك هالك عن اب وابن الاب له فرض فقط له سدس - 00:44:14

والباقي للاب وبالتعصي تارة وبالتعصي تارة ويجمع بينهما تارة وهم اثنان الاب والجد. ومثالها واضح - 00:44:48

القسم الرابع من يرث بالفرض تارة وبالتعصي تارة ولا يجمع بينهما وهم اربعة البنات وبنات الابن والاخوات الشقائق والاخوات الاب يرثنا كل واحدة منهن بالفرض تارة وبالتعصي تارة ولا تجمع بينهما - 00:45:23

هلا كهالك عن بنت وعم المسألة من اثنين البنت النص فرضاً وللعم الباقي تعصيماً هذى ورثت هلكها هالك عن ابن وبنت المسألة من ثلاثة للابن اثنين وللبنت واحد وهنا ورثت بالتعصي - 00:45:56

لان عصبة بالغيب ولا تجمع بين الفرض والتعصي اما فرض واما تعصي مثله الاخت هلك يا هالك عن اخ واخت اشقاء اخ واخت لاب ابن ابن وبنت ابن المسألة كلها هذه من عدد رؤوسهم - 00:46:29

فهي اخذت البنت هنا بالتعصيبي حالك هالك عن اخت وعم عن بنت ابن وعم عن اخت لاب وعم المسألة من اثنين لها النصف فرضا وللعم الباقي تعصيبيا. الاخوات ترث بالتعصيبي - [00:46:56](#)

مع البنات هلكها هالك عن ايه ؟ بنت واخته المسألة من اثنين. للبنت النص واحد والباقي تعصيبيا لاخته فهي ورثت بالفرض تارة وبالتعصيبي تارة ولا تجمع بينهما. اقسم هلك هالك عن ام - [00:47:27](#)

ووحدة وثلاثة اعماام. المسألة من ام وعم وثلاثة اعماام المسألة من ثلاثة للام الثالث واحد والباقي للاعمام والجدة محجوبة الام هلك يا هالك عن جدة وخمسة اخوة لاب وخمسة اخوة - [00:47:57](#)

لام المسألة من ستة من جهة السادس واحد وللاخوة لام الخامسة الثالث اثنان والباقي ثلاثة للاخوة لاب حالك يا هالك عن اب وبنت واخي شقيق من ستة للبنت النصف ثلاثة - [00:48:33](#)

وللاب السادس فرضا واحد والباقي اثنان له تعصيبيا. والاخ شقيق ما له شيء لانه محجوب الاب. هلك اهلك عن جدة وابن ابن اخ عم شقيق المسألة من ستة الجدة السادس - [00:49:09](#)

واحد والباقي لابن ابن ابن الاخ لاب العم الشقيق لانه مقدم عليه في الجهة هلك هالك عن معتق واب ومنتقم اب يا اثنان يقول احدهما انا اعتقلت هذا المتوفى - [00:49:48](#)

والآخر يقول انا اعتقلت اباه فلمن الميراث الميراث للمعتق نفسه دون معتق الاب هلك هالك عن معتق اب ومنتقم اخ المال لمعتق الاب هناك احرمتهم لما لانه وجد معتق له مقدم على معتق ابيه - [00:50:20](#)

هلا كهالك عن معتق اب ومنتقم ابن جاء رجلان يقول انا اعتقلت ابا هذا الميت والآخر يقول انا اعتقلت ابن هذا الميت وكلهم عصبة معتقل اب اما معتقل ابن ما له فضل على السابق - [00:50:58](#)

يقول لا فضل لك علي حتى ترثني او ترث من اعتقلته والله اعلم - [00:51:29](#)